نفسي بيده اني اراكم من خلفي كما اراكم من بين يدي في ايراده بلفظ روى الدال على
التمريض عند المحدثين مخالفة لقواعدهم والامر الثاني ما تضمنه قوله وكما انا نرى السماء
اي ومشبها رويتنا السماء فانا نراها ولا نحيط بها فالجار والمجرور في محل نصب حال
ثانية بناء على تعدد الحال مع واو العطف او عطفا على الحال والامر الثالث ما تضمنه قوله
كما نرى انا الله اي وحال ذلك المذكور من العلم المسمى بالروية مشبها في كونه دون مقابلة
روية الله ايانا فانه تعالى يرانا من غير مقابلة في جهة بالاتفاق حينئذ وانتم معشر المعتزلة
والروية نسبة خاصة بين طرفي راء ومرئي هما طرفاها اي متعلقاها فان اقتضت
اي فان فرض ان تلك النسبة تقتضي عقلا اي من جهة العقل بان يحكم العقل باقتضايها
كون احدهما اي احد طرفيها في جهة باعتبار تعلقها بان نفرض ان تعلقها لا يصح عقلا
الا كذلك اقتضت كون طرفها الاخر كذلك اي في جهة لاشتراكهما في التعلق فان اثبت
بوفاق الخصمين عدم لزوم ذلك اي انه لا يلزم عقلا توقف صحة التعلق على الكون في
الجهة في احدهما اي احد طرفيها لزم في الطرف الاخر مثله لاشتراكهما في التعلق فكان
الثابت عقلا بوفاقهما نقيض ما فرض فثبت انتفاء ما فرض والا اي وان لم يكن ذلك
بان فرض اللزوم في احد الطرفين وعدمه في الاخر فتحكم اي فهو تحكم محض وتوقف
الاستدلال على جواز الروية ايضا كما جاز ان يعلم الباري سبحانه من غير كيفية وصورة
جاز ان يرى كذلك اي من غير كيفية وصورة لما قلنا انفا ان الروية نوع علم خاص
يخلقه الله تعالى في الحي غير مشروط بمقابلة ولا غيرها مما ذكر وقوله وحصول المسافة
والمقابلة الى اخره جواب سوال تقريره ان الروية في الشاهد لا تنفك عن حصول المقابلة
في الجهة والمسافة بين الراي والمرئي وحصول الاحاطة اي احاطة الرائي ببعض المرئي
وحصول ادراك الصورة اي صورة المرئي فيكون في الغايب كذلك وانه باطل لتنزه الباري
تعالى عن ذلك فانتفت الروية في حقه لانتفاء لازمها وتقرير الجواب منع الملازمة وسنده
ان حصول المسافة والمقابلة والاحاطة والصورة ثم اي هناك يعني في الروية في
الشاهد لاتفاق كون بعض المرئيات كذلك اي متصفا بالمقابلة على المسافة المخصوصة
وبالاحاطة به وبالصورة لكونه جسما لا لكونها اي الامور المذكورة معولا عليها لهذا
النوع من العلم المسمى روية لثبوته اي النوع المسمى روية مع انتفايها اي مع انتفاء الامور
المذكوره

١٣

الاصل العاشر انه تعالى واحد

[illegible] الاتيه [illegible]

المذكورة على ما بيناه بالاستدلال السابق والمعقول لا يثبت مع انتفاء علته والا لم
تكن علة له والله اعلم

الاصل العاشر

العلم بانه تعالى واحد لا شريك له
اعلم ان المصنف ذكر اولا ان الركن يجمع في عشرة اصول هي العلم بامور عشرة ومقتضى
التطبيق بين اجماله وتفصيله ان يصدر كل اصل منها بلفظ العلم كما صنع حجة الاسلام
ولعل اقتصار المصنف على الترجمة بالعلم في الاصل الاول والاصل العاشر دون الثمانية
التي بينهما ايثار الاختصار واعتمادا على التصريح بذكره في محل الاجمال مع الاشعار
اولا واخرا بان المقصود العلم فان قلت لم اخر المصنف كاصله التوحيد مع انه المقصود
الاهم الذي دعى اليه الانبياء عليهم الصلوة والسلام قلت لما كان التوحيد هو اعتقاد
الوحدانية في الذات والصفات والافعال وكان ما تقدم من الوجود والقدم وساير
ما عدد من الاصول السابقة اوصافا للباري سبحانه كل منها من متعلقات التوحيد اقتضى
ذلك تقديمها ليعلم ما توحدت به ذاته تعالى عن ساير الذوات من الازلية والابدية
والتعالي عن الجسمية والجوهرية والعرضية فان قلت فلم لم يقدم التوحيد على الكلام في
الاستواء والروية قلت تمم الكلام في ذلك تتمة للكلام على نفي الجسمية ونحوها واعلم
ايضا ان الوحدة تطلق بمعنى انتفاء قبول الانقسام وبمعنى انتفاء التشبيه والباري
تعالى واحد بكل من المعنيين ايضا اما الاول فلتعاليه عن الوصف بالكمية والتركيب من الاجزاء
والحد والمقدار واما الثاني فحاصله انتفاء المشابهة له تعالى بوجه من الوجوه حتى
يستحيل ان يوجد واجبان فاكثر وهذه الاستحالة هي التي عقد هذا الاصل لاثباتها
بالدليل استدل لاثباتها الامام الحجة حجة الاسلام الغزالي بقوله تعالى لو كان
فيهما الهة الا الله لفسدتا فقال وبرهانه فساق الاية ثم قال وبيانه اي بيان
البرهان وهو الاية فرجع الضمير في عبارة الحجة البرهان وهو الاية وفي عبارة
المصنف هو قوله تعالى الى اخره وهو الاية فالمؤدي واحد والمراد على كل منهما بيان
وجه دلالتها وهو انه لو كان اثنين يعني لو فرض وجود اثنين كل منهما متصف بصفات
الالوهية التي منها الارادة وتمام القدرة واراد احدهما امرا فالثاني ان كان مضطرا
الى مساعدته كان هذا الثاني مقهورا عاجزا ولم يكن الها قادرا وان كان قادرا
على مخالفته ومدافعته كان الثاني قويا قاهرا والاول ضعيفا قاصرا ولم يكن الها قادرا

واستحقاق العبادة صح

Copyright © King Saud University